

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 14 @ بنت أو بنت ابن كما سيأتي و يحجب أخ لأم بأب وجد وفرع وارث وإن نزل ذكرا كان أو غيره و يحجب ابن أخ لأبوين بأب وجد أبيه وإن علا وابن وابنه وإن نزل وأخ لأبوين و أخ لأب لأنه أقرب منه و يحجب ابن أخ لأب بهؤلاء الستة وابن أخ لأبوين لأنه أقوى منه و يحجب ابن ابن أخ لأبوين وابن أخ لأب لأنه أقرب منه و يحجب عم لأبوين بهؤلاء السبعة وابن أخ لأب لذلك و يحجب عم لأب بهؤلاء الثمانية وعم لأبوين لأنه أقوى منه و يحجب ابن عم لأبوين بهؤلاء التسعة وعم لأب لأنه أقرب منه و يحجب ابن عم لأب بهؤلاء العشرة وابن عم لأبوين لأنه أقوى منه و يحجب ابن ابن عم لأبوين وابن عم لأب فإن قلت كل من العم لأبوين ولأب يطلق على عم الميت وعم أبيه وعم جده مع أن ابن عم الميت وإن نزل يحجب عم أبيه وابن عم أبيه وإن نزل يحجب عم جده . قلت المراد بقريئة السياق عم الميت لا عم أبيه ولا عم جده . و تحجب بنات ابن وابن أو بنتين إن لم يعصبن بنحو أخ أو ابن عم فإن عصبن به أخذن معه الباقي بعد ثلثي البننتين بالتعصيب و تحجب جدة لأم بأم لأنها تدلي بها و تحجب جدة لأب بأب لأنها تدلي به